



الدورة الثلاثون

كينغستون، 21-25 تموز/يوليه 2025

بيان من رئيس جمعية السلطة الدولية لقاع البحار عن أعمال الجمعية في دورتها الثلاثين

1 - عُقدت الدورة الثلاثون لجمعية السلطة الدولية لقاع البحار في كينغستون في الفترة من 21 إلى 25 تموز/يوليه 2025، مباشرة بعد اختتام دورة المجلس في 21 تموز/يوليه.

أولاً - إقرار جدول الأعمال

2 - أقرت الجمعية، في جلستها 216 المعقودة في 21 تموز/يوليه، جدول أعمال دورتها الثلاثين (ISBA/30/A/1).

3 - ولدى افتتاح الدورة، ألقى المبعوث الخاص للرئيس الفرنسي إلى مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالمحيطات وسفير بلده لشؤون القطبين والقضايا البحرية، أوليفي بوافر درفور، كلمة بشأن المؤتمر الذي استضافته فرنسا وكوستاريكا في نيس، بفرنسا، في الفترة من 9 إلى 13 حزيران/يونيه 2025. وأفاد بأن الأعماق السحيقة ليست للبيع، واقترح تنظيم منتدى علمي كبير بعنوان "سحر الأعماق السحيقة 2026" في كينغستون في عام 2026. وأدلى وفد الصين ببيان عام بشأن الالتزام بتعددية الأطراف لوضع حد للإجراءات الأحادية الجانب والحفاظ على نظام دولي منصف وعادل، وأوضح أن النظام الدولي لقاع البحار يعتبر الركيزة التي يقوم عليها قانون البحار وتعددية الأطراف، وحمايته هي مسؤولية مشتركة ومهمة مقدسة تقع على عاتق المجتمع الدولي. وأدلى وفد الاتحاد الروسي ببيان أكد فيه من جديد أن جميع الأنشطة في المنطقة تخضع لمبدأ التراث المشترك للبشرية وأن الخطوات الأحادية الجانب تنتهك النظام القانوني المنشأ بموجب الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار وتقوض ولاية السلطة.

ثانياً - انتخاب رئيس الجمعية ونوابه

4 - في الجلسة المعقودة 216، انتُخب بالتركية دوايت غاردينر (أنتيغوا وبربودا) رئيساً.



5 - وفي الجلسة ذاتها، انتُخب بالتزكية ممثلو فيجي (مجموعة دول آسيا والمحيط الهادئ) وغانا (مجموعة الدول الأفريقية) ومملكة هولندا (مجموعة دول أوروبا الغربية ودول أخرى) نوابا لرئيس الجمعية للدورة الثلاثين.

ثالثا - تعيين لجنة وثائق التفويض وتقريرها

6 - عينت الجمعية في جلستها 216 لجنة لوثائق التفويض تتألف من الأعضاء الثمانية التالية أسماؤهم: أيرلندا، وجزر البهاما، وجمهورية تنزانيا المتحدة، والجمهورية الدومينيكية، وزمبابوي، وسويسرا، والكويت، وناورو.

7 - وفي 23 تموز/يوليه، عقدت لجنة وثائق التفويض جلسة وانتخبت ميغيل بالاغير (الجمهورية الدومينيكية) رئيسا لها. وفحصت اللجنة وثائق تفويض الممثلين المشاركين في الدورة الثلاثين.

8 - وفي الجلسة 223، المعقودة في 25 تموز/يوليه، عرض رئيس لجنة وثائق التفويض تقرير اللجنة (ISBA/30/A/10). وفي الجلسة نفسها، وافقت الجمعية على التقرير (انظر ISBA/30/A/12).

رابعا - انتخابات لملء شواغر في اللجنة المالية

9 - في الجلسة 216، انتخبت الجمعية بالتزكية لي - آن يار (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية) للفترة المتبقية من ولاية كريستوفر هيلتون (المملكة المتحدة)، وبيدلا أوماسانكار (الهند) للفترة المتبقية من ولاية كاجال بهات (الهند)، والشايخ محمود الحسن (بنغلاديش) للفترة المتبقية من ولاية خورشيد علم (بنغلاديش)، على التوالي، وكلها ولايات تنتهي في 31 كانون الأول/ديسمبر 2027 (انظر ISBA/30/A/3 و ISBA/30/A/9 و ISBA/30/A/6).

خامسا - طلبات الحصول على مركز المراقب لدى الجمعية

10 - في الجلسة 216، نظرت الجمعية، وفقا للفقرة 1 (د) من المادة 82 من النظام الداخلي للجمعية، في أربعة طلبات للحصول على مركز المراقب من مقدمي الطلبات التالية أسماؤهم: لجنة مصايد الأسماك في غرب ووسط المحيط الهادئ (ISBA/30/A/INF/6)، والفريق الدراسي الدولي المعني بالنحاس (ISBA/30/A/INF/7)، والفريق الدراسي الدولي المعني بالرصاص والزنك (ISBA/30/A/INF/8)، والفريق الدراسي الدولي المعني بالنيكل (ISBA/30/A/INF/9). ومنحت الجمعية صفة مراقب لجمعية مقدمي الطلبات.

11 - وفي الجلسة نفسها، نظرت الجمعية، وفقا للفقرة 1 (هـ) من المادة 82 من نظامها الداخلي والمبادئ التوجيهية لمنح المنظمات غير الحكومية مركز المراقب لدى السلطة (انظر ISBA/25/A/16)، في تسعة طلبات للحصول على مركز المراقب من مقدمي الطلبات التالية أسماؤهم: المعهد الدولي للمغنيز (ISBA/30/A/INF/1)، ومعهد الكوبالت (ISBA/30/A/INF/2)، ومركز قانون الأرض (ISBA/30/A/INF/3)، ومنظمة المحيط ونحن (ISBA/30/A/INF/4)، ومنظمة Ōrau، Kōrero o te، ومؤسسة تنمية المحيط الصينية (ISBA/30/A/INF/10)، ومعهد الموارد

العالمية (ISBA/30/A/INF/11)، ورابطة مستكشفي المعادن في قاع البحار (ISBA/30/A/INF/12)، ومؤسسة المحيط الأزرق (ISBA/30/A/INF/13). ومنحت الجمعية صفة مراقب لجميع مقدمي الطلبات باستثناء رابطة مستكشفي المعادن في قاع البحار.

12 - وفي الجلسة 225، المعقودة في 25 تموز/يوليه، وعقب مشاورات يسرها وفد مملكة هولندا بشأن طلب الحصول على مركز المراقب المقدم من رابطة مستكشفي المعادن في قاع البحار، عملاً بالفقرة 1 (هـ) من المادة 82 من النظام الداخلي للجمعية، قررت الجمعية إرجاء النظر في الطلب إلى الدورة المقبلة. وتم الاتفاق على أنه يمكن للمتعاقد المشاركة كمراقبين بصفتهم الفردية وألا يُعاملوا بشكل مختلف عن أصحاب المصلحة الآخرين. ودُعي المتعاقدون إلى تقديم طلبات للحصول على مركز المراقب الذي تمنحه الجمعية. ولهذا الغرض، طلبت الجمعية إلى الأمانة أن تعد مبادئ توجيهية بشأن مركز المراقب خاصة بالمتعاقد مع السلطة، تشمل مقارنة مع النظام الداخلي للمنظمات الحكومية الدولية الأخرى مثل المنظمة البحرية الدولية، للمساعدة في النظر في طلبات الحصول على مركز المراقب التي سيقدمها المتعاقدون اعتباراً من عام 2026. وقررت الجمعية أيضاً إدراج البند في جدول أعمالها للدورة المقبلة وأنه ليس من الضروري تعديل النظام الداخلي للجمعية.

سادساً - التقرير السنوي للأمانة العامة للسلطة

13 - في الجلسة 218، المعقودة في 22 تموز/يوليه، عرضت الأمانة العامة تقريرها السنوي المقدم بموجب الفقرة 4 من المادة 166 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار (ISBA/30/A/2). وفي إطار البند نفسه من جدول الأعمال، قدمت تقريراً عن إعادة هيكلة الأمانة (انظر ISBA/30/A/7/Rev.1) وآخر عن تنفيذ خطة العمل للبحث العلمي البحري دعماً لعقد الأمم المتحدة لعلوم المحيطات من أجل التنمية المستدامة (انظر ISBA/30/A/4).

14 - وفي الجلسات 218 و 221 إلى 223، المعقودة أيام 22 و 24 و 25 تموز/يوليه، عقدت الجمعية مناقشة عامة بشأن تقارير الأمانة العامة. وأدلت مجموعة إقليمية واحدة ببيان، وكذلك فعل 43 عضواً من أعضاء السلطة و 11 مراقباً. وشمل ذلك بيانات أدلى بها كل من رئيس بالاو، سورانجيل س. ويبس الابن، ووزير البيئة في بنما، خوان كارلوس نافارو.

15 - وأشادت معظم الوفود بالأمانة العامة لتقريرها السنوي الأول الشامل، الذي قدمته إلى الجمعية في سياق عالمي يتسم بتغيرات وتحديات ومصالح كبيرة فيما يتعلق بالمعادن الاستراتيجية. ورحبت معظم الوفود بالتزام الأمانة العامة بتعزيز الكفاءة والشفافية والمساءلة على صعيد الأمانة.

16 - وجددت معظم الوفود تأكيداً تمسكها بتعددية الأطراف ونظام التراث المشترك للبشرية، الذي يمثل البوصلة القانونية والأخلاقية للسلطة، ودعمها الثابت للسلطة في مرحلة حرجية من حوكمة المنطقة ومواردها.

17 - ورحبت معظم الوفود بالتقدم الكبير الذي أحرزه المجلس خلال الدورة الثلاثين فيما يتعلق بمشروع الأنظمة المتعلقة بالاستغلال، وشددت على أهمية وضع الصيغة النهائية لإطار قوي وقابل للتنفيذ في الوقت المناسب وبطريقة واقعية للوفاء بالولاية التنظيمية للسلطة. وأشار إلى الحاجة إلى النظر بجديّة في العواقب المحتملة إذا ظلت السلطة غير قادرة على اعتماد أنظمة بشأن الاستغلال.

18 - ورحبت معظم الوفود بالتقدم المحرز في مجال البحث العلمي البحري وبناء القدرات وتعزيز المؤسسة، حيث يعكس ذلك الولاية المزدوجة للسلطة بوصفها الجهة التنظيمية والجهة التي تشجع على المشاركة العادلة في استغلال موارد المنطقة، مع اتخاذ قرارات مستنيرة بناء على معلومات علمية محكمة.

19 - ورحبت معظم الوفود بالتقدم الكبير المحرز في مجال البحث العلمي البحري، ولا سيما التطورات التي تحققت من خلال الشراكات. وشمل ذلك توسيع وتعزيز إمكانية الوصول إلى البيانات البيئية التي تستضيفها قاعدة بيانات السلطة الدولية لقاع البحار (DeepData)، والتي أدمجت في أيار/مايو 2025 في نظام معلومات وبيانات المحيطات الذي تنسقه اللجنة الدولية الحكومية لعلوم المحيطات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة. وأعربت الوفود أيضاً عن تقديرها للمبادرات العلمية التعاونية مثل مبادرة المعارف المستدامة المتعلقة بقاع البحار، التي أطلقت نداء ثانياً في آذار/مارس 2025، بدعم من أيرلندا، بهدف وصف حوالي 100 نوع جديد بحلول عام 2026. وأعرب عن دعم واسع النطاق لدور السلطة كجهة منظمة ومحفزة في تشجيع توليد المعارف العلمية وبناء القدرات ونقل التكنولوجيا إلى الدول النامية. كما تم الاعتراف بإسهامات المتعاقدين في توليد المعارف العلمية وتطويرها. وأشار إلى حلقة العمل المتعلقة بالتكنولوجيات المتقدمة لحماية المنطقة واستخدامها المستدام، التي نُظمت بالاشتراك مع جامعة كوبي في حزيران/يونيه 2025، والتي اعتُبرت منتدى قيماً لتبادل المعارف. وأكدت الوفود على أهمية وضع قيم للعبءات البيئية تحت قيادة اللجنة القانونية والتقنية، تأخذ بالاعتبار مدخلات من مجموعة عالمية من الخبراء. وأشار كذلك إلى مبادرة البنك البيولوجي لأعماق البحار، التي تدعمها جمهورية كوريا، والتي تهدف إلى تيسير الوصول العالمي إلى العينات البيولوجية والبيانات الوراثية في أعماق البحار المستمدة من المنطقة لصالح البشرية جمعاء. وشجعت الوفود على وضع إجراءات تشغيلية موحدة لجمع هذه العينات والبيانات وتجهيزها ونشرها، بما يضمن أن تظل العملية مناسبة من حيث التوقيت وشاملة وشفافة.

20 - وذكرت عدة وفود بأن تفعيل الكامل للمؤسسة يظل ضرورة استراتيجية والآلية الرئيسية لكفالة مشاركة الدول النامية في أنشطة المنطقة.

21 - ورحبت عدة وفود بتزايد عدد البعثات الدائمة لدى السلطة وشجعت الدول الأعضاء التي لم تصبح بعد طرفاً في الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من الاتفاقية (اتفاق عام 1994) على القيام بذلك، مؤكدة أن ذلك من شأنه أن يعطي إشارة هامة تعزز الثقة في تعددية الأطراف وفي الهيكل المنشأ بموجب الاتفاقية لإدارة التراث المشترك للبشرية. وأحاطت عدة وفود علماً بالحاجة الملحة إلى أن تفي الدول الساحلية بالتزامها بموجب المادة 84 من الاتفاقية.

22 - وأشارت وفود عديدة مع التقدير إلى زيادة تعاون السلطة مع الدول النامية، ويشمل ذلك منصة التعلم الإلكتروني "Deep Dive"، وبدء أنشطة للبحث العلمي في إطار مركز التدريب والبحوث المشترك بين السلطة الدولية لقاع البحار والصين، وإنشاء الأكاديمية الأفريقية لدبلوماسية أعماق البحار في الكاميرون.

23 - وأحاطت عدة وفود علماً بإعادة هيكلة الأمانة وطلبت توضيحاً بشأن تحقيق التوازن بين الموظفين الثابتين والخبراء الاستشاريين، وشجعت في الوقت نفسه الجهود المبذولة لتحقيق الاستقرار في ملاك الموظفين وكفالة تزويد السلطة بالموارد الكافية من خلال التوظيف في الوظائف المأذون بها والتقييم المستمر للاحتياجات من الموظفين وفقاً لأعمال السلطة، ولا سيما تحسباً للمسؤوليات التنظيمية في المستقبل. وشددت بعض الوفود على ضرورة ترسيخ الشفافية كمبدأ جامع في جميع وظائف الأمانة، وعلى ضرورة استلزام

الإدارة المؤسسية من أفضل ممارسات المنظمات الحكومية الدولية، مع ترسيخ ثقافة مؤسسية تقوم على الجدارة والإدماج والتوازن الجنساني والتنوع الجغرافي.

24 - وأشادت معظم الوفود بالجهود المبذولة في مجال التكافؤ بين الجنسين، لا سيما من خلال المرحلة التجريبية لبرنامج "أشهد تفوقها" (See Her Exceed)، ودعت الدول الأعضاء وأصحاب المصلحة إلى دعم المبادرة وكفالة تحقيق نتائجها على المدى الطويل.

25 - وعلقت عدة وفود على الاستدامة المالية للسلطة وأثنت على آلية استرداد التكاليف المطبقة على المتعاقدين، وحثت جميع الدول الأعضاء على الوفاء بالتزاماتها المالية. وأكدت تلك الوفود أيضا على الدور الحاسم لصناديق التبرعات الاستثمارية في دعم مشاركة الدول النامية ومشاركة أعضاء اللجنة القانونية والتقنية واللجنة المالية المنتمين إلى الدول النامية.

26 - وشددت معظم الوفود على ضرورة وجود إطار تنظيمي قوي يضمن حماية مشاعات المحيطات العالمية، وهو التزام بيئي وضرورة ثقافية على حد سواء بسبب الترابط مع المحيطات بالنسبة للعديد من ثقافات المحيط الهادئ، وفي حين أيدت عدة وفود الحاجة إلى ضمانات بيئية قوية واتخاذ القرارات على أساس علمي، فإنها حذرت من اتخاذ تدابير شاملة غير محددة الأجل قد تحد من حقوق الدول النامية.

27 - ورحبت معظم الوفود بمبادرات وبرامج بناء القدرات باعتبارها جانبا أساسيا من جوانب عمل السلطة. وأشار إلى حلقة العمل الأولى المشتركة بين السلطة الدولية لقاع البحار والجماعة الكاريبية بشأن وضع خطة عمل لبناء القدرات في مجال بحوث التعدين في قاع البحار العميقة، والتي استضافتها أنتيغوا وبربودا في تشرين الثاني/نوفمبر 2024. وأشار أيضا إلى مركز التدريب والبحوث المشترك بين السلطة الدولية لقاع البحار والصين، الذي قام بالفعل بتدريب أكثر من 100 طالب من أكثر من 40 بلدا. وشجعت وفود عديدة على تقديم المزيد من التمويل لصندوق السلطة الدولية لقاع البحار للشراكة ولأدوات وبرامج السلطة الأخرى المعنية ببناء القدرات. وأشار أيضا إلى مشروع "المرأة في أعماق البحار: فرص التدريب في علوم المحيطات"، الذي سيتوج بإرسال طواقم بحثية على متن سفينة *Gaia Blu* التابعة لمجلس البحوث الوطني الإيطالي في الفترة من 1 إلى 7 آب/أغسطس 2025. وشجعت الأمانة على المضي قدما بتنفيذ شبكة جهات التنسيق الوطنية لتنمية القدرات وشبكة خريجي برامج تنمية القدرات الخاصة بالسلطة الدولية لقاع البحار باعتبارهما عنصرا أساسيا لبناء مجموعة قوية من الخبراء.

28 - وفيما يتعلق بتنمية القدرات، واستجابة لشواغل بعض الدول الأعضاء، تطرقت الأمانة العامة لكل من مبادرات التدريب العامة للسلطة والبرنامج الخاص لتدريب المتعاقدين، الذي صُمم في إطار الاتفاقية لصالح الدول الأعضاء النامية. وأشارت الأمانة العامة إلى أنه، وفقا للتوصيات التوجيهية للمتعاقدين والدول المزكية بشأن البرامج التدريبية في إطار خطط العمل المتعلقة بالاستكشاف (ISBA/19/LTC/14/Rev.1)، تتمثل الطبيعة الأساسية لبرنامج تدريب المتعاقدين في تزويد الموظفين المنتمين إلى الدول النامية بفرص المشاركة المباشرة والعملية في جميع جوانب الاستكشاف البحري، بما في ذلك التدريب في البحر والوصول إلى المختبرات المتقدمة. ويجوز تنقيح هذا البرنامج وتطويره من حين إلى آخر، حسب الاقتضاء، بموافقة الطرفين. وعلى هذا الأساس، أوضحت الأمانة العامة الهدف من قرارها بأن تضع بين يدي المتعاقدين إمكانية استعراض استخدام منصة الأمانة للتعليم الإلكتروني "Deep Dive" وبرامجها المتعلقة بتدريب ونشر الخبراء الوطنيين، للوفاء بالتزاماتهم التدريبية. وأوضحت أنها تعتقد أنه يجب على المتعاقدين أن يضعوا

البرامج الخاصة بهم بالتشاور مع الأمانة، مع وضع احتياجات الدول الأعضاء النامية في الاعتبار. وأفادت بأن الأمانة قد نجحت بالفعل في إعادة التفاوض على خطط تدريب جديدة مع معظم المتعاقدين المعنيين. وعلاوة على ذلك، أوضحت أنه على الرغم من أن هذه البرامج لم تعد خيارات متاحة للمتعاقدين، فإن خدمات المنصات من قبيل منصة Deep Dive سيستمر توفيرها مجاناً مباشرة للمرشحين المنتمين إلى الدول الأعضاء النامية. أما بالنسبة لبرنامج نشر الخبراء الوطنيين، فهو لا يزال خياراً متاحاً للمشاريع في إطار صندوق الشراكة أو المشاريع التي تمويلها الدول الأعضاء. واسترشاداً بالتجارب السابقة، يتسع نطاق التركيز في تنمية القدرات الآن ليشمل تعزيز قدرات المؤسسات الوطنية بشكل استراتيجي، بهدف تحقيق أثر مضاعف طويل الأجل يتجاوز الخبرات الفردية.

29 - وأحاطت الجمعية علماً بتقرير الأمانة العامة وطلبت إليها أن تواصل بذل جهودها لتعبئة الموارد والشراكات اللازمة للمضي قدماً في تنفيذ أولويات البحوث الاستراتيجية في إطار خطة العمل. وشجعت الجمعية جميع أعضاء السلطة، والدول الأخرى، والمنظمات الدولية ذات الصلة، والمؤسسات الأكاديمية والعلمية والتقنية، والمنظمات الخيرية، والشركات والأفراد، على المساهمة في تنفيذ خطة العمل.

30 - وفيما يتعلق بالفترة المشمولة بالتقرير، تم الاتفاق على إعداد إضافة للتقرير تشتمل على تحديثات في وقت أقرب لتتضمن فيها الجمعية في عام 2026، وأن يغطي التقرير المقبل الأنشطة المنفذة خلال الفترة من 1 نيسان/أبريل إلى 31 آذار/مارس 2026. وأكدت الأمانة العامة أيضاً أنه سيتم الإبلاغ عن أشهر أيار/مايو وحزيران/يونيه وتموز/يوليه من عام 2024 في إضافة للتقرير السنوي. وثُقّق على أن يتضمن التقرير المقبل للأمانة العامة قائمة بالمتعاقدين المعرضين لخطر عدم الامتثال، إذا كانت اللجنة القانونية والتقنية قد حددت أيًا منهم.

سابعا - المراجعة الدورية للنظام الدولي للمنطقة عملاً بالمادة 154 من الاتفاقية

31 - في الدورة الثامنة والعشرين، أدرجت الجمعية المراجعة الدورية للنظام الدولي للمنطقة عملاً بالمادة 154 من الاتفاقية كبنء في جدول أعمال دورتها التاسعة والعشرين، بغية اعتماد مقرر بشأنها (انظر ISBA/28/A/16). وخلال الدورة التاسعة والعشرين، وفي ضوء تباين الآراء المعرب عنها، قررت الجمعية إرجاء النظر في مسألة المراجعة الدورية إلى الدورة الثلاثين.

32 - ونظرت الجمعية في جلستها 224، المعقودة في 25 تموز/يوليه، في المراجعة الدورية الثانية بموجب المادة 154 من الاتفاقية منذ إنشائها على أساس مشروع مقرر الجمعية بشأن المراجعة الدورية الثانية للنظام الدولي للمنطقة عملاً بالمادة 154 من الاتفاقية، الذي يتضمن اختصاصات المراجعة في مرفقه (ISBA/30/A/L.2).

33 - وتواصل الإعراب عن آراء متباينة بشأن إجراء المراجعة الدورية والعبء الذي تفرضه على الموارد في الوقت الذي تتوجه فيه الجهود نحو اعتماد أنظمة بشأن الاستغلال. وفضّل البعض إجراء المراجعة على نحو أكثر ملاءمة بعد اعتماد الأنظمة وتقييم محتواها بناء على الطريقة التي سيعمل بها النظام. وعلى النقيض من ذلك، ومع ملاحظة أن إجراء المراجعة الدورية لم يكن مشروطاً بعبء عمل السلطة، والتأكيد على وجود الموارد اللازمة لذلك، أعربت عدة الوفود عن تأييدها إجراء المراجعة التي كانت ستستند إلى عملية المراجعة الدورية الأولى ونتائجها.

34 - ولم تتوصل الجمعية إلى توافق في الآراء بشأن اقتراح إجراء المراجعة الدورية، وقررت إرجاء النظر في المسألة إلى الدورة الحادية والثلاثين.

ثامنا - تقرير المدير العام المؤقت للمؤسسة

35 - رحبت الجمعية بتقرير المدير العام المؤقت للمؤسسة (ISBA/30/A/5-ISBA/30/C/8)، بصيغته المعدلة شفويا، الذي قدم فيه تفاصيل عن أنشطة المؤسسة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وبصفة عامة، أعربت الدول الأعضاء عن تقديرها للتقدم المحرز نحو تحقيق استقلالية عمل المؤسسة في نهاية المطاف، ولا سيما في مجالات الحوكمة والتخطيط التشغيلي والتوعية.

36 - وأثنت الوفود على المدير العام المؤقت لمشاركته الفعالة في المفاوضات بشأن مشروع الأنظمة المتعلقة بالاستغلال. وسلطت عدة وفود الضوء على أهمية كفالة أن ينعكس الدور الفريد للمؤسسة وإطارها القانوني بشكل صحيح في الأنظمة، لا سيما فيما يتعلق بوضعها مقارنة بالمتعاقدين من القطاع الخاص.

37 - ولاحظت الوفود أيضا مع التقدير الجهود التي يبذلها المدير العام المؤقت فيما يتعلق بتقييم التطورات التكنولوجية ذات الصلة بالأنشطة المنفذة في المنطقة، وبالأخص التكنولوجيا المتصلة بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها، وسلطت الضوء على المناسبة الجانبية التي اشتركت المؤسسة وشركة Impossible Metals, Inc. في استضافتها بشأن تكنولوجيا الروبوتات القائمة على الذكاء الاصطناعي لجمع العقيدات على نحو مستدام بيئيا.

38 - وكان هناك اهتمام كبير بالفرع الخاص بالتمويل في التقرير، وخاصة التقدم المحرز في استكشاف فرص المشاريع المشتركة. وأحاطت الوفود علما ببيان الإعراب عن الاهتمام المقدم من شركة Impossible Metals, Inc. وأكد العديد منها أن وضع "مبادئ تجارية سليمة" لمثل هذه المشاريع يُعدّ خطوة مستقبلية حاسمة. كما رحبت الوفود بالحوار الجاري مع الدول الراعية والمتعاقدين، وأقرت بأن هذا التعاون حيويٌّ لاستقرار المؤسسة المالي في المستقبل.

39 - وأعربت الوفود أيضا عن تأييدها لرسالة التعاون مع المعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن والمنحة الدراسية التي حصل عليها مساعد لشؤون البحوث. ورأت الوفود في ذلك مثالا ملموسا على التزام المؤسسة ببناء القدرات، لا سيما بالنسبة للدول النامية، وشجعت على إقامة شراكات مماثلة.

40 - وكررت بعض الوفود الإعراب عن القلق إزاء حالة عدم اليقين التي تحيط باعتماد الأنظمة المتعلقة بالاستغلال. وأشارت إلى أن عدم اليقين هذا يشكل عقبة كبيرة أمام الشركاء المحتملين، ويمكن أن يعيق قدرة المؤسسة على تأمين مشاريع مشتركة والشروع في تنفيذ عمليات مستقلة. وأشار المدير العام المؤقت إلى الفقرة 22 من تقريره، وأكد للوفود أنه سيواصل العمل مع الدول الراعية والمتعاقدين والكيانات الأخرى لإبرام ترتيب مشروع مشترك مع المؤسسة، عملا بالفقرة 2 من الفرع 2 من مرفق اتفاق عام 1994، حيث إن ذلك هو أحد العوامل التي من شأنها أن تؤدي إلى استقلالية عمل المؤسسة. غير أنه شدد على أن إبرام واعتماد الأنظمة المتعلقة بالاستغلال يقع على عاتق المجلس، ودعا الوفود إلى العمل على تحقيق هذا الهدف بما يتماشى مع الجدول الزمني الذي حدده المجلس.

41 - وأعربت الجمعية عن تأييدها لذلك، وأعرب عن التقدير للعمل التأسيسي الذي قام به المدير العام المؤقت. وعززت الانطباعات الحاجة إلى وجود إطار تنظيمي واضح ومستقر لتمكين المؤسسة من الوفاء بولايتها المتمثلة في تنفيذ أنشطة التعدين في قاع البحار العميقة وتيسير مشاركة الدول النامية.

تاسعا - الاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين للسلطة

42 - عقدت الجمعية مناسبة خاصة لمدة يوم واحد خلال جلساتها 219 و 220، المعقودتين في 23 تموز/يوليه، للاحتفال بالذكرى الثلاثين لإنشاء السلطة. وأكد رئيس الجمعية في كلمته الافتتاحية على الدور الحاسم للسلطة في تشكيل مستقبل إدارة المحيطات وتعددية الأطراف بما يتماشى مع ولايتها.

43 - وكانت الدورة الاستثنائية أيضا فرصة للتفكير في التحديات الحالية التي تواجه السلطة في الاضطلاع بولايتها بموجب الاتفاقية واتفاق عام 1994، إضافة إلى كونها فرصة لأصحاب المصلحة لتقديم اقتراحات بشأن سبل المضي قدما في المرحلة المقبلة من عمل السلطة.

44 - وأكدت وزيرة الشؤون الخارجية والتجارة الخارجية في جامايكا، كامينا سميث، على دعم البلد المضيف الثابت للسلطة، وسلطت الضوء على أهميتها، لا سيما بالنسبة للدول النامية ذات المساحات البحرية الكبيرة.

45 - واستعرض رئيس بالاو في بيان ألقاه ما تم تحقيقه وما تبقى إنجازه، والرؤية التي أخرجت السلطة إلى حيز الوجود، تكريما لإرث أرفيد باردو وإليزابيث مان بورجيس.

46 - وأشارت الأمانة العامة للسلطة، مستحضرة كلمات السيد باردو في عام 1967، إلى أهمية السلطة في منع استفراء قلة قليلة بقرارات تؤثر على وضع المنطقة باعتبارها تراثا مشتركا للبشرية جمعاء.

47 - وألقى الطالب هنريك هيبيرت، وهو رائد دفعته من مدرسة سانت جورج في كينغستون، رسالة من الأمين العام للأمم المتحدة، أشار فيها الأمين العام إلى أن السلطة هي حجر الأساس في إدارة مشاعات المحيطات.

48 - وفي رسالة بالفيديو، أكدت وكالة الأمين العام للأمم المتحدة للشؤون القانونية والمستشارة القانونية للأمم المتحدة، إيلينور همرشولد، على الدور المحوري للسلطة في تنفيذ النظام القانوني المنشأ بموجب الجزء الحادي عشر من اتفاقية قانون البحار وفي تحقيق أهداف الاتفاق المبرم في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار بشأن حفظ التنوع البيولوجي البحري في المناطق الواقعة خارج حدود الولاية الوطنية واستخدامه على نحو مستدام.

49 - وفي رسالة بالفيديو، تحدث رئيس المحكمة الدولية لقانون البحار، توماس هيدر، عن الدور الهام الذي تضطلع به غرفة منازعات قاع البحار، كما يتضح من الفتوى الصادرة في عام 2011 التي توضح مسؤوليات والتزامات الدول الراعية للكيانات فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة.

50 - وفي بيان مصور بالفيديو، أبرز رئيس مؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار، تومي كوه، مخاطر الاستقطاب في وجهات النظر بين إيجابيات وسلبيات الاستغلال، إلى جانب التحديات التي يطرحها تقديم شركة فرعية تابعة لشركة The Metals Company طلبا للحصول على تصريح لاستخراج المعادن في المنطقة إلى سلطات الولايات المتحدة الأمريكية في حين أن السلطة مخولة حصريا بتنظيم عمليات استغلال المعادن في المنطقة والموافقة عليها. ونبه إلى أن السلطة لم تعتمد بعد الأنظمة المتعلقة

بالاستغلال، وأن طلب تلك الشركة كان بمثابة تذكير بضرورة الإسراع في تلك العملية وإيجاد حلول وسط، بدونها ستظل رؤية السيد باردو المتمثلة في الاستفادة من التراث المشترك للبشرية لصالح جميع البلدان، وخاصة البلدان النامية، مجرد حلم.

51 - ومن أبرز الأحداث الرئيسية الأخرى التي شهدتها الدورة حلقة النقاش المتعلقة بالتأملات التاريخية والهيكل اللازم لتشكيل المستقبل، والتي تألفت من رؤساء سابقين للسلطة، وهو ما يعد دليلاً على استمرارية التركيز والوفاء بولاية السلطة. وشارك في حلقة النقاش كل من أولاف ميكلبوست (النرويج، الرئيس في عام 2005)، وسينيفالاتي س. نافوتي (فيجي، الرئيس في عام 2006)، وفلاديمير بولينوف (الاتحاد الروسي، الرئيس في عام 2013)، ويوجينيو جاو مويانغا (موزامبيق، الرئيس في عام 2017)، مع إلقاء رسالة من هيلموت تورك (النمسا، الرئيس في عام 2015). وأدارت الجلسة فيلومين فيرلان (اللجنة الاستشارية المعنية بحماية البحار). واستعرض المشاركون في حلقة النقاش الإنجازات التي تحققت خلال فترة رئاستهم تنفيذاً لولاية السلطة.

52 - ورحبت الجمعية بالموجز التجميعي لحوارات أعماق البحار وتأملاتها، وهي حوارات ركزت على الجوانب العلمية والاقتصادية والقانونية لولاية السلطة. وتألفت حلقة النقاش من ديفو أمون (جامعة كاليفورنيا، سانتا باربرا)، وبراديب سينغ (مؤسسة المحيط الأزرق)، ورشيد سومايلا (جامعة كولومبيا البريطانية)، وأدارتها مينا إيبس، مديرة السياسات العالمية للمحيطات في الاتحاد الدولي لحفظ الطبيعة.

53 - وفي الجلسة 220، نظرت الجمعية في قرار بشأن تحديد يوم 1 تشرين الثاني/نوفمبر يوماً دولياً لقاع البحار العميقة (ISBA/30/A/13) واعتمدته، على النحو الذي اقترحه وفود جامايكا وسنغافورة وفيجي ومالطة. وقُدِّم القرار كهدية للاحتفال بالذكرى السنوية الثلاثين لتعزيز النظام القانوني للتراث المشترك للبشرية وعمل السلطة.

54 - وجددت الوفود التزامها بالنظام القانوني الدولي وبولاية السلطة، ودعمها الثابت للسلطة في كفاءة استمرار تعددية الأطراف في إنارة طريق المستقبل. وفي حين تعزز الاتفاقية استقرار القانون وصون السلام والأمن الدوليين، فإنها ترسخ ولاية السلطة المنوط بها إدارة التراث المشترك للبشرية. وعلقت الوفود بأن أحكام الاتفاقية تجسد القانون الدولي العرفي أو تعكسه. وأكدت على أن السلطة تمر بمرحلة حرجية، حيث تواجه تحديات غير متوقعة بسبب المبادرات الأخيرة الأحادية الجانب للمضي قدماً في التعديلات خارج الإطار القانوني للنظام القانوني المنشأ بموجب الجزء الحادي عشر من الاتفاقية. وهذه الأفعال الأحادية الجانب غير مسموح بها بموجب الاتفاقية والقانون الدولي. فالمادة 137 من الاتفاقية تحظر استيلاء أي دولة أو شخص طبيعي أو اعتباري على المنطقة أو مواردها. وعلقت الوفود بأن هذه القواعد هي أيضاً جزء من القانون الدولي العرفي، وبالتالي فهي ملزمة أيضاً للدول الثالثة.

55 - وأشادت الوفود بالمساهمات القيمة التي قدمها الأمناء العامون الثلاثة السابقون.

56 - وأقرت الوفود بشكل كبير بالدعم الثابت المقدم من البلد المضيف إلى السلطة.

57 - ودعت الوفود إلى اتخاذ قرارات في المستقبل لمواصلة تعزيز التنمية المنظمة للتراث المشترك للبشرية وكفاءة الحماية الفعالة للبيئة البحرية. ويجب مواصلة اتخاذ القرارات بالاسترشاد بالمعارف العلمية الكافية والسليمة لاعتماد إطار تنظيمي قوي وحسن التوقيت، يضمن الحماية الفعالة للبيئة البحرية ويوازن بين الفرص التجارية ويسمح بتقاسم المنافع من هذه الفرص بشكل منصف مع البشرية جمعاء، وبمشاركة فعالة

من الدول النامية، بما في ذلك تفعيل المؤسسة وبناء القدرات. وتعهدت الوفود بأن تواصل السلطة الاسترشاد بنفس روح التضامن والاستدامة والمسؤولية المشتركة التي أدت إلى تأسيسها، وذلك بعد أن طرح السيد باردو فكرة مبدأ التراث المشترك للبشرية.

عاشر - تقرير لجنة المالية وتوصياتها

58 - نظرت الجمعية خلال جلستها 217، المعقودة في 22 تموز/يوليه، في تقرير اللجنة المالية وأحاطت علماً به (ISBA/30/A/8-ISBA/30/C/12). وأحاطت الوفود علماً بحالة مختلف الصناديق وأثنت على الدول الأعضاء وغيرها من الجهات صاحبة المصلحة لما قدمته من تبرعات إلى الصناديق المعنية، وحثت الآخرين على أن يحذوا حذوها.

59 - وأشادت الوفود باللجنة المالية على عملها، مع الإشارة في الوقت نفسه إلى عبء العمل المتزايد عليها، واقترحت تخصيص أيام إضافية للاجتماعات الرسمية في المستقبل وتنظيم المزيد من الحلقات الدراسية الشبكية غير الرسمية. وطلبت بعض الوفود إيضاحات بشأن إعادة الهيكلة الأخيرة للأمانة العامة وبشأن إعادة التصنيف، بالإضافة إلى الآثار والالتزامات والتكاليف المحتملة في المستقبل، بما في ذلك تلك التي قد تنجم عن الدعاوى القضائية الجارية. وفيما يتعلق بوضع القواعد والأنظمة والإجراءات المتعلقة بالتقاسم المنصف للفوائد المالية وغيرها من الفوائد الاقتصادية المستمدة من الأنشطة التي تجري في المنطقة، كررت بعض الوفود التأكيد على أن صندوق التراث المشترك التي يجري إنشاؤه حالياً ينبغي ألا يكون الآلية الوحيدة لغرض التقاسم المنصف للفوائد، وحثت اللجنة على استكشاف خيارات أخرى. وقدم رئيس اللجنة توضيحات ومعلومات أساسية عن الطلب الذي صيغ بعناية من أجل وضع هذا الخيار، الذي يوفر أقصى قدر من المرونة ولا يمثل قراراً، فأشار إلى أن السبيل لتجنب الأحادية يكمن في إحراز تقدم واتخاذ قرارات بشأن التوصيات.

60 - واتخذت الجمعية قراراً يتعلق بالمسائل المالية والمتصلة بالميزانية (ISBA/30/A/11).

حادي عشر - بيان رئيس المجلس عن أعمال المجلس خلال الدورة الثلاثين

61 - في الجلسة 217، أحاطت الجمعية علماً ببيان رئيس المجلس عن أعمال المجلس خلال الدورة الثلاثين (ISBA/30/C/5 و ISBA/30/C/5/Add.1).

ثاني عشر - الحاجة إلى سياسة عامة للسلطة بشأن حماية البيئة البحرية والحفاظ عليها: النطاق والمعايير

62 - في 21 تموز/يوليه، عُقدت مناقشة بشأن الحاجة إلى سياسة عامة للسلطة بشأن حماية البيئة البحرية في سياق إقرار جدول أعمال الجمعية. وعقد وفد شيلي مشاورات غير رسمية خلال الأسبوع، بوصفه مقدم المذكرة المفاهيمية ومقدم مقترح لبدء حوار غير رسمي فيما بين الدورات يهدف إلى المضي قدماً بالمناقشات المتعلقة بوضع سياسة عامة لحفظ البيئة البحرية وحمايتها.

- 63 - وفي الجلسة 224، أعرب عن آراء متباينة بشأن المقترح. فقد أيدت عدة وفود المقترح الداعي إلى الشروع في حوار وإيجاد حيز وعملية لذلك، حيث إن هذه السياسة يمكن أن توجه وتكفل الاتساق في صنع القرار على صعيد أجهزة السلطة وأن تساعد على مواءمة عملها مع الصكوك والعمليات الدولية الأخرى ذات الصلة. وأشارت عدة وفود إلى الجوانب الإجرائية، والحاجة إلى الاتساق مع النظام القانوني المنشأ بموجب الجزء الحادي عشر من الاتفاقية، وعدم تقويض المهام المنوطة بالمجلس واللجنة القانونية والتقنية، والحاجة إلى تكميل الزخم اللازم لوضع الأنظمة المتعلقة بالاستغلال وعدم إعاقته، بل الحفاظ عليه.
- 64 - ولم تتوصل الجمعية إلى توافق في الآراء بشأن المقترح، وقررت عدم إرجاء المسألة إلى الدورة المقبلة.

ثالث عشر - مسائل أخرى

- 65 - في الجلسة 224، أدلى وفد تونغا، بصفته رئيس منتدى جزر المحيط الهادئ، ببيان باسم أعضاء المنتدى المشاركين في الجمعية، أشاروا فيه إلى حوار تاريخي رفيع المستوى بصيغة "تالانول" التقليدية بشأن معادن أعماق البحار باعتباره خطوة حاسمة في تيسير إجراء مناقشة مفتوحة وشاملة للجميع بشأن معادن أعماق البحار في سياق التعاون الإقليمي، مع الاعتراف بتنوع المواقف وقيمة تناقش أطر الحوكمة القوية ودعم إنشاء مستودع إقليمي لتجميع المعارف وسد أي ثغرات فيها. ودعوا إلى الاستثمار في البحوث والتكنولوجيا وبرامج بناء القدرات لصالح الدول النامية.

رابع عشر - مواعيد الدورة المقبلة للجمعية

- 66 - ستُعقد الدورة الحادية والثلاثون للجمعية في كينغستون في الفترة من 27 إلى 31 تموز/يوليه 2026. وسيكون حينئذٍ دور مجموعة دول أوروبا الغربية والدول الأخرى لتسمية مرشح لرئاسة الجمعية.

خامس عشر - اختتام الدورة

- 67 - اختتم الرئيس الدورة بعد لزوم الصمت لمدة دقيقة في نهاية الجلسة 224.